عن الاعمش عن مجاهد عن عبيد ابن عمير عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلت لي الارض
مسجدا وطهورا **الكلام عليه من وجوه الوجه الاول** انفرد به المصنف من هذا الوجه وقال
الدارقطني في العلل يرويه مجاهد ابن جبر واختلف عنه فرواه سليمان الاعمش عن مجاهد عن عبيد ابن
عمير عن ابي ذر قال ذلك ابو عوانة وجرير ابن عبد الحميد وروح ابن مسافر ومحمد ابن اسحق ومندل ابن علي وابو الاحجر
ووكيع عن الاعمش عن مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه قطبة ابن عبد العزيز عن الاعمش عن ابراهيم ابن
عن عبيد ابن عمير عن ابي ذر وخالفهم بحر السقا فرواه عن الاعمش عن المنهال ابن عمرو عن مجاهد واختلف
عنه وقيل عن بحر السقا عن الاعمش عن عمرو ابن مرة عن مجاهد فقوى هاتين الروايتين بان الاعمش لم
يسمعه من مجاهد ورواه ابو حزم عبد الغفار عن الاعمش باسناد آخر فقال عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه
ابن منبه عن ابن عمرو ورواه عبد الكريم الجزري واختلف عنه عن مجاهد عن عبيد ابن عمير عن ابي ذر نحو
رواية ابي عوانة ومن تابعه عن الاعمش ورواه واصل الاحدب وعمر ابن ذر عن مجاهد عن ابي ذر مرسلا
واختلف عن يزيد ابن ابي زياد فيه فرواه عبيدة ابن حميد عن يزيد ابن ابي زياد عن مجاهد عن ابن عباس
ورواه ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد ما قسم عن ابن عباس ورواه عبد العزيز ابن مسلم القسملي عن يزيد
ابن ابي زياد عن مقسم وحده عن ابن عباس وتابعه موسى ابن اعين عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس
والمحفوظ قول من قال عن مجاهد عن عبيد ابن عمير عن ابي ذر انتهى كلامه وروى البخاري في حديث
الانبياء من صحيحه ومسلم والنسائي وابن ماجه من حديث ابراهيم ابن يزيد ابن شريك التيمي عن ابيه عن
ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع في الارض اول قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال
المسجد الاقصى قلت كم بينهما قال اربعون سنة ثم اينما ادركت الصلاة بعد فصل والارض لك مسجد ولفظ
ابن ماجه ثم الارض لك مصلى فصل حيثما ادركتك الصلاة واخرج الشيخان والنسائي من حديث جابر
ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي وفيه
وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل **الوجه الثاني**
جرير هو ابن عبد الحميد وفي هذا الاسناد ثلاثة من التابعين وهم الاعمش ومن فوقه وابو ذر
اسمه جندب ابن جنادة هذا هو المشهور المحفوظ وقيل جندب ابن السكن وقيل برير ابن جنادة

وقيل

٨

وقيل برير وقيل جندب ابن عبد الله وقيل غير ذلك وقيل برير لقب له **الوجه الثالث** في الفاظه احدها قوله
جعلت لي الارض اي ولامتي وانما افرد ضمير نفسه لانه هو الاصل في الامتنان عليه بذلك والناس تبع له ثانيها قوله
طهورا بفتح الطاء قال اكثر اهل اللغة الطهور بالفتح اسم لما يتطهر به وبالضم الفعل الذي هو المصدر وذهب
الخليل والاصمعي وابو حاتم السجستاني والازهري وجماعة الى انه بالفتح فيهما قال صاحب المشارق وحكي
الضم فيهما وقد تقدم هذا بابسط منه وانما اعدته لبعد العهد به ثالثها في اصل اللغة موضع السجود ثم
صار في العرف يطلق على المكان المبني للصلاة التي السجود فيها **الوجه الرابع** في فوايده الاولى استدل
به من ذهب الى انه يجوز التيمم بجميع اجزاء الارض حتى بالصخرة المغسولة التي لا غبار عليها اصلا وبهذا
قال مالك وابو حنيفة وزاد بعض المالكية فجوزه بكل ما اتصل بالارض من الخشب وغيره وعن مالك في الثلج
روايتان وذهب الاوزاعي والثوري الى انه يجوز بالثلج وكل ما على الارض وذهب الشافعي واحمد وداود
الظاهري وابن المنذر والاكثرون الى انه لا يجوز التيمم الا بتراب طاهر له غبار يعلق بالعضو وتقدم
ايضاح المسلة في باب التيمم بابسط من هذا قال الخطابي وهذا الحديث فيه اجمال وتفصيل في
حديث حذيفة جعلت لنا الارض مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا ولم يذكر ابو داود في هذا الباب
واسناده جيد قال وانما جا قوله جعلت لي الارض مسجدا وطهورا على مذهب الامتنان على هذه الامة
بان رخص لهم في الطهور بالارض والصلاة في بقاعها وكانت الامم المتقدمة لا يصلون الا في كنايسهم
وبيعهم وانما اشبق الحديث لهذا المعنى وبيان انها يجوز ان يتطهر به مما لا يجوز انما هو في
حديث حذيفة انتهى قال الشيخ تقي الدين في شرح العمدة واعترض على هذا بوجوه منها منع كون
التربة مرادفة للتراب وادعى ان تربة كل مكان ما فيه من تراب وغيره مما يقاربه **قلت**
فلورد ذكر التراب
قال الشيخ تقي الدين ومنها انه مفهوم لقب اعني تعليق الحكم بالتربة ومفهوم اللقب ضعيف عند
ارباب الاصول وقالوا لم يقل به الا الدقاق **قلت** لم ينفرد به الدقاق فقد قال به ايضا الحنابلة
كما حكاه الامدي وابن الحاجب وابو اسحق المروزي كما حكاه السهيلي في نتايج الفكر والكيا
الهراسي ثم قال الشيخ تقي الدين ويمكن ان يجاب عن هذا بان في الحديث قرينة زايدة على مجرد تعليق

السجود

ابواب

Copyright © King Saud University